

بغيره فبعضه اخرى المشتمل وعندها يلحق مرت المسئلة في كتاب النسخ **او اشكل اوله**
 خط الباع كل التمر **لا يخط ولا يخط** ذلك ما صدر القيد اتفاقا لانه لو **الخط** صار يخطا
 من وانه ما طرأ **او اذ يخط** الى التمر المشتمل **لا يخط** فبما حذوا في الاول ان
 اعتبار الزيادة اصرا للشفيع **وان كان التمر صا او صا او اخذ بالفتح** اي يخط
 في الجامع لو وجد الباع التمر العرض معبيا فرضيه باخذ الشفيع بقمته سلبا **او جلا او**
مور ونا ويا ويا اي فباخذ بمثلها في الافلاك **او موحلا** اي ان كان التمر موحلا **فان شاة**
 الشفيع **صير اول العنقا الاخيرا** فباخذها وهذا الانتظار ليس طلبا للشفيع لانه على الفهر
 بل في اخذها **والاي وان لم ينشأ** الصبر **احد من خال** لكن الباع يرجع على المشتمل في التمر
 الموحلا ان شرطه التناجيد بينهما **لا يخط** في الخط ان اسحق التمر بعد اخذ الشفيع ينظر
 ان كان اخذها بالفتحة يبرد المشفوع على الباع لانه ليس له لولم يرد حق الشفيع للملك
 الشراء فاسد افلا ينفذ فصاؤه بالملك لوقوعه خطا وان كان اخذها بغير فتحة لا يرد لها
 بل يرد فيها الباع لانه وحده التراضي بالملك يجعل بيعا مستمرا **ومعوه منه مع الشايل**
 اي باخذ الشفيع من موحل عندنا وقال مالك باخذها لان الاجل وصف التمر باخذها بهيكل
 في الزبون وانا لا اجد ليس يوصف للعين ولهذا الامتية بالمشتمل **او جلا او جلا** اي
 اذا كان التمر جلا او جلا **وهما الباع** والمشتمل **ذبان جلا** اي باخذ
 بالمثل للملك بالمر ذوان الامتال **والفتح فيه** اي في الخبز **الشفيع** وهو
 على قدر بعد قوله وهما ذقان وهو الشفيع **ذم** **فما يخطه فيها** اي كان الشفيع
 باخذ بالفتحة في الخبز والمخزولان يتسلم غير الخبز المسام **وهو اختلاط النصبين**
كتاب الشركة وهو اختلاط النصبين
 وقصدا بحيث لا ينفذ فيه ثم اطلق اسم الشركة على العقد وان لم يوجد اختلاط
 النصبين لان العقد سبب الاختلاط ثبت حوازهما روى فيمن لم يوافق الساسه انه كان شرك
 النصب الله عليه ولم يخارة البز والادم وكان عليه السلام يقول **خفة سبيل وخير سبيل** الا يشارك
وتكون على جمل **او جلا او جلا** **او اشترى باها او اشترى باها** اي
 وبلا همة وجاعلها **اشترى باها** اي ملكها بالاستئجار **او اخطت باها** اي
بخط **تعتبر التمر** كخط البر بالشفيع بغيره منه انما يتعد التمر اول ان يكون

بغيره اشترى باها دار مضمة اجابت عروة السفر فطلبها
 اي صاحب العلو والسفر الشفيع **فاندم العلو والشفيع** **اي اشترى بها** اي يخط
للسافر اي يخط للسفر الشفيع **فاندم العلو والشفيع** **اي اشترى بها** اي يخط
 العلو والشر ان صاحب العلو عادة علوه اذا من صاحب السفر وله ان يرجع الامر الى القاضي
 ليامر ببناء السفر فيبين عليه علوه واذا كان حقه فاما اسحق الشفيع في السفر وفي الدار الحارة
 لها وفي الخط لو بنى السفر صاحب العلو لا يكون مستريا فعل صاحب السفر ان يخطه فبمذاته
 كان مصطرا في التناجيد حقه مضار ما ذمنا وشرا ولو بنى احد الشركين جماما منهدما ليرجع
 على سبيله بشرط ان لا يضره مضطر في التناجيد فانه يمكنه ان يرجع الامر الى القاضي حتى يقسم الساحة
فصل في الاختلاف وما يوجب المشفوع ولو قال المشتمل اشترى التمر والاشترى
وشفيع يعني اشترى التمر والاشترى التمر **فان الشفيع** **فان الشفيع**
واجبه والدار بنائها ولو بنى لها بيته **كان القول للشفيع** اتفاقا لان حق الشفيع تام
 والمشتمل يرجع الى طاله مادعا الصفتين في الشفيع يفكره فيكون القول له مع بيته على العقد
 حلق على فعل العتير **فان ترهنا** ان اقام كلامه البيته على مدعا **والاشترى** **اي يخط**
 لانه تابت امر ازيد اعلى الشفيع هو يقرق الصفقة فكانت اول **الشفيع** **اي يخط**
 بيته الشفيع لان ابيته للامات وبيته الشفيع متينة للاستحقاق وكانت اول **الخط**
 اي المشتمل والشفيع **في التناجيد** **القول للمشتمل** مع الباع لان الشفيع يدعى استحباب
 الدار عليه عند نقد الافكار المشتمل ينكره **بان ترهنا** **اي يخط** **ترهنا**
 لانه التراننا **وقد ما بيته الشفيع** لانه مدي كما ذكرنا فكان بيته اول من بيته المدي
 عليه وفي الخط لو تضادق المتبايعان بعد طلبه الشفيع ان البيع كان تحفة لاصلا في كان
 على الشفيع الا اذا كان الحلال يرد عليه بان كان المنزل كثر القه وسبع بنى فليس ولا شفيع **ولو اشترى**
المشتمل **بها والباع ارضه** **ولم يقض** الباع التمر **اخذ الشفيع** **يقول الباع**
ويجعل اي قول الباع **خطا** على المشتمل **فان قضى** الباع التمر **فقد المشتمل**
 اي باخذ الشفيع لان الباع صار كالحق ولا يثبت الى قوله في الخلاف بين المشتمل والشفيع
 وقد سبق بيانه **ولو خط** الباع **عن المشتمل** **فمن بين** **الشفيع** وقال السافعي
 لا يسقط بل على الشفيع التمر المستر وهذا الحلال فرع الحلال ان الخطا يلحق عتوه ناصر العقد

لله